

Distr.: Limited
19 March 2012
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة التاسعة عشرة

البند ١٠ من جدول الأعمال

المساعدة التقنية وبناء القدرات

أستراليا*، إستونيا*، إسرائيل*، ألمانيا*، آيرلندا*، إيطاليا، البرتغال*، بولندا، تركيا*،
الجمهورية التشيكية، جمهورية مولدوفا، الدانمرك*، السنغال (باسم المجموعة الأفريقية)،
صربيا*، الصومال*، فرنسا*، فنلندا*، كندا*، ليتوانيا*، ملديف، المملكة المتحدة لبريطانيا
العظمى وآيرلندا الشمالية*، النرويج، هندوراس*، الولايات المتحدة الأمريكية:
مشروع قرار

١٩/...

تقديم المساعدة إلى الصومال في ميدان حقوق الإنسان

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بميثاق الأمم المتحدة وبالإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وإذ يشير إلى قرار
الجمعية العامة ٢٥١/٦٠ المؤرخ ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦ وقرار مجلس حقوق الإنسان ١/٥
المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧،

وإذ يسلم بأن السلام والأمن والتنمية وحقوق الإنسان هي الدعائم التي تقوم عليها
منظومة الأمم المتحدة،

وإذ يُعيد تأكيد احترامه لسيادة الصومال وسلامة أراضيه واستقلاله السياسي ووحدته،

وإذ يشير إلى قراراته السابقة المتعلقة بحالة حقوق الإنسان في الصومال،

* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.

وإذ يسلم بالتزام وجهود الاتحاد الأفريقي والهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية، ولا سيما بالتزام وجهود الدول المساهمة في بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال والدول الأعضاء في الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية، لدعم المساعي الرامية إلى تحقيق الأمن والمصالحة والاستقرار، وجهود المجتمع الدولي والشركاء الإقليميين بمهدف مساعدة الصومال على تدعيم السلام والأمن، فضلاً عن سيادة القانون، في إقليمه الوطني،

وإذ يثني على بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال لما تبذله من جهود، بناء على طلب مجلس السلام والأمن، من أجل تقليل وقوع إصابات بين المدنيين إلى أدنى حد أثناء عملياتها، وإذ يشجع البعثة على تكثيف جهودها في هذا الصدد، ويشجع الاتحاد الأفريقي أيضاً على دعم البعثة في توعية أفراد قواتها بحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي وتدريبهم في هذا المجال،

وإذ يرحب بعمل الخبير المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في الصومال،

وإذ يسلم بالمشاركة البناءة للحكومة الاتحادية الانتقالية والسلطات الإقليمية الصومالية في الاستعراض الدوري الشامل،

١- يُعرب عن استمرار قلقه البالغ إزاء حالة حقوق الإنسان والوضع الإنساني في الصومال؛

٢- يدين بشدة انتهاكات حقوق الإنسان الجسيمة والمنهجية التي تُرتكب ضد السكان المدنيين، لا سيما على يد حركة الشباب والجماعات التابعة لها، ويدعو إلى وقف هذه الانتهاكات فوراً؛

٣- يحث جميع الأطراف على اتخاذ خطوات فورية لحماية الأطفال ووضع حد للاعتداءات والانتهاكات المرتكبة في حقهم، ويدعو بوجه خاص إلى وقف فوري لتجنيد الجنود الأطفال واستخدامهم؛

٤- يؤكد مسؤولية المؤسسات الاتحادية الانتقالية في المقام الأول عن تنفيذ خارطة الطريق لإنهاء المرحلة الانتقالية في الصومال، ويشجع تلك المؤسسات والسلطات الإقليمية الصومالية على أن تضاعف جهودها، بدعم من مكتب الأمم المتحدة السياسي للصومال ومن المجتمع الدولي، لتنفيذ المعايير المرجعية الرئيسية المحددة في خارطة الطريق قبل انتهاء الفترة الانتقالية في ٢٠ آب/أغسطس ٢٠١٢ تنفيذاً تاماً، وأن تواصل استخدام العملية التي انطلقت أثناء المؤتمرين الدستوريين المعقودين في غاروي في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ وشباط/فبراير ٢٠١٢، لتكفل أن تكون الترتيبات السياسية لما بعد المرحلة الانتقالية شاملة وتمثيلية، تسليماً بأن وجود إطار سياسي يتسم بالمرونة والاستجابة هو أفضل أساس يُستند إليه لتحسين بيئة حقوق الإنسان؛

- ٥- يرحب بالدور القيّم الذي تضطلع به النساء في جهود بناء مستقبل أفضل للصومال، ويدعو، بوجه خاص، الحكومة الاتحادية الانتقالية والسلطات الإقليمية الصومالية إلى اتخاذ الخطوات الضرورية لتمكين النساء من المشاركة الكاملة وعلى قدم المساواة في منع النزاعات وإدارتها وحلها، وكذلك في عملية بناء السلام والعملية السياسية؛
- ٦- يشدد على أن حماية حقوق الإنسان واحترامها وإعمالها ستكون عناصر ضرورية لمشروعية أي قيادة سياسية صومالية في المستقبل، ويشدد أيضاً على أهمية تدريب قوات الأمن الصومالية على حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي؛
- ٧- يدعو الصومال إلى أن يتخذ خطوات، منفرداً وعن طريق المساعدة والتعاون الدوليين، ولا سيما على الصعيدين الاقتصادي والتقني، وبأقصى ما تسمح به موارده المتاحة، للتدرج في الأعمال التام للحقوق المنصوص عليها في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛
- ٨- يدعو الصومال أيضاً إلى أن يفي بالتزاماته بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان؛
- ٩- يرحب بمؤتمر لندن بشأن الصومال، المعقود في ٢٣ شباط/فبراير ٢٠١٢، الذي برهن على إرادة المجتمع الدولي السياسية وعزمه على دعم الشعب الصومالي في مسيرته نحو بناء السلام والاستقرار؛
- ١٠- يرحب أيضاً بالبيان الصادر عن مؤتمر لندن، الذي أكدت فيه الوفود أن احترام حقوق الإنسان يجب أن يكون في صلب عملية السلام، ودعت إلى اتخاذ إجراءات للتصدي بوجه خاص لما يتعرض له النساء والأطفال من انتهاكات لحقوق الإنسان واعتداءات جسيمة، وشددت على ضرورة تمكين الصحفيين من العمل بحرية وبدون خوف وعلى ضرورة حماية المدنيين، وأهابت بالسلطات الصومالية أن تتخذ تدابير لدعم حقوق الإنسان ووضع حد لثقافة الإفلات من العقاب، واتفقت على تكثيف الجهود الدولية، بما في ذلك عن طريق هيكل حقوق الإنسان في الأمم المتحدة؛
- ١١- يدعو جميع الأطراف إلى أن تكفل توطيد التقدم المحرز في مؤتمر لندن عن طريق إجراءات فعالة، ومضاعفة جهودها لدعم الشعب الصومالي في سعيه لبناء مستقبل أفضل لبلده، ويرحب، في هذا الصدد، بعزم حكومة تركيا عقد مؤتمر بشأن الصومال في اسطنبول؛
- ١٢- يطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى مجلس حقوق الإنسان، في دورته الحادية والعشرين، تقريراً يقيّم الدعم الذي تقدمه الأمم المتحدة حالياً إلى السلطات الصومالية للوفاء بالتزاماتها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان ومكافحة الإفلات من العقاب، على النحو المبين في تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل عن الصومال^(١)، ويتضمن

مقترحات بشأن نهج أكثر تكاملاً على نطاق منظومة الأمم المتحدة، وأن يولي الاهتمام في هذا السياق للدور الذي تؤديه مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان من خلال حضورها الميداني في الصومال؛

١٣- يحث جميع الأطراف على تيسير وصول المساعدة الإنسانية بسرعة ودون عوائق؛

١٤- يلاحظ أهمية التنمية المستدامة في دعم جهود بناء السلام الوطنية والدولية، ويشدد، في هذا السياق، على ما يمكن أن يؤديه أعمال جميع حقوق الإنسان من دور في بناء سلام مستدام في الصومال؛

١٥- يشجع الصومال على تنفيذ التوصيات التي وافق عليها عقب استعراض حالته خلال الدورة الحادية عشرة للفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، بما في ذلك من خلال التعاون الثنائي والمتعدد الأطراف؛

١٦- يتطلع إلى صدور تقرير الخبير المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في الصومال المقرر تقديمه إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الحادية والعشرين، وتقرير المقرر الخاصة المعنية بمسألة العنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه، المقرر تقديمه إلى المجلس في دورته العشرين؛

١٧- يرحب بالدور المتواصل الذي تضطلع به المفوضية في تقديم المساعدة التقنية إلى الحكومة الاتحادية الانتقالية والسلطات الإقليمية، داخل الإطار القانوني لمذكرة التفاهم، ويشجع على تنفيذ مذكرة التفاهم المبرمة بين المفوضية والحكومة الاتحادية الانتقالية لهذا الغرض تنفيذاً سريعاً وفعالاً؛

١٨- يطلب إلى المفوضية أن تواصل تزويد الخبير المستقل بكل ما يلزمه من مساعدة بشرية وتقنية ومالية للاضطلاع بولايته؛

١٩- يقرر إبقاء هذه المسألة قيد نظره.